الجمهورية التونسية

وزارة التربية

بلاغ

2024 نوفمبر 12

في إطار الحرص على حوكمة المنظومة التربويّة وحمايتها، وسعيا إلى تحصين المكانة الاعتباريّة للسيّدات والسّادة المربّين وضمان العدالة والانصاف بين جميع التّلاميذ من جهة وإلى الحدّ من ظاهرة انتشار الدّروس الخصوصيّة خارج فضاء المؤسّسات التربويّة العموميّة من جهة ثانية تذكّر وزارة التّربية كافّة مكوّنات الأسرة التربويّة بـ :

1. ضرورة التقيّد بمقتضيات الأمر عـ1619ـدد لسنة 2015 المتعلّق بضبط شروط تنظيم دروس الدّعم والدّروس الخصوصيّة داخل فضاء المؤسّسات التربويّة العموميّة ؛
2. يحجّر تحجيرا باتّا على المدرّسين العاملين بمختلف المؤسّسات التربويّة العموميّة الابتدائيّة والإعداديّة والثّانوية التّابعة لوزارة التّربية تقديم دروس خصوصيّة خارج فضاء المؤسّسات التربويّة العموميّة وكلّ مخالف لذلك يعرّض نفسه إلى الإيقاف التحفّظي عن العمل وإلى الإحالة على مجلس التّأديب وإلى تسليط العقوبات المستوجبة بما في ذلك عقوبة العزل علاوة على التتبّعات العدليّة.

وفي إطار ما عهدناه من انخراط وتحلّ بالمسؤوليّة لدى كافّة المدرّسات والمدرّسين وكافّة الأسرة التربويّة واثقون أنّنا سنجد من لدنهم كلّ الوعي والالتزام بما يحفظ مكانة المدرّس والمصلحة الفضلى للتّلاميذ.

هذا وتنبّه وزارة التّربية كافّة الأولياء إلى مخاطر الانخراط في هذه الظّاهرة بدفع أبنائهم إلى تلقّي دروس خصوصيّة خارج فضاءات المؤسّسات التربويّة العموميّة و الإطار القانوني المنظّم.